



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

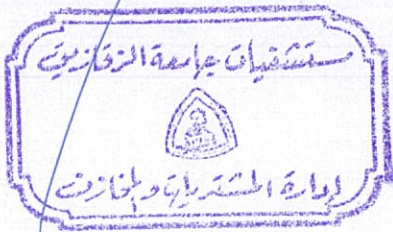
التأمين الابتدائي / ٢٥٠٠٠ جنية
ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنية

كراسة الشروط والمواصفات المناقصة العامة لتوريد
قطع غيار قسم التبريد والتكييف + وحدة تكييف
مركزي (A.H.U)
جلسة ١٠ / ٤ / ٢٠٢١

اسم الشركة /
العنوان /
رقم الملف اضربي /
المأموريه التابع لها /

مدير عام الاداره

الموظف



٢٥٠١
٢٥٠١



المنافسة العامة لتوريد

جلسة / / ٢٠٢٠ م

خطاب تقديم العطاء

- السيد الأستاذ الدكتور / مدير عام المستشفى
- أتشرف أنا الموقع أدناه /
- بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتى وأقر بأننى قد اطلعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه
- والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحه فى هذا العطاء .
- كما أقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه بأهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه
- أى احكام تمس الشرف والنزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاء إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

اسم الشركه

العنوان

التليفون

المحمول

الفاكس

رقم الملف الضريبى

رقم السجل التجارى

رقم التسجيل بالقيمة المضافة

المسلول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه

- على أن يكون البيانات السابقه بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الوارده فى كراسه الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه نافيه
- للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسه الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على
- جميع الشروط الوارده بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسنولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة
- دون الرجوع إليه .

توقيع مدير الشركه

خاتم الشركه

: الشروط العامة

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمى العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم :-

❖ البند الأول :-

تقدم العطاءات موقعه من أصحابها إلى إدارة المشتريات بمقر إدارة المستشفيات بجامعة الزقازيق فى موعد غايته الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الموافق / / حيث يتم فتح المظاريف الفنية فى هذه الممارسه / المناقصه ولن يلتفت إلى أى عطاءات ترد بعد هذا الميعاد .

❖ البند الثانى :-

تقدم العطاءات فى مظروفين أحدهما للعرض فنى (أصل وصورتين وإحضار فلاشه منسوخ عليها العرض الفنى والكتالوج الخاص بالأصناف التى تقدمت بها الشركة) والآخر للعرض المالى ويكتب عليهما بخط واضح اسم المستشفيات واسم المناقصة / الممارسه وتاريخها وعنوان المظروف (فنى - مالى) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق كل من المظروفين وختمهما بخاتم الشركة مقدمة العطاء ولا يقبل من صاحب الشأن الادعاء بحدوث أى خطأ فى عطاءه .

❖ البند الثالث :-

يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائي قدره (فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان بنكي غير مشروط وسارى المفعول لمدة اربعة اشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

❖ البند الرابع :-

يجب أن يكون العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية وتجدد حسب طلب المستشفيات كما يحق للمستشفيات إخطار مقدم العطاء بفسخ عطاؤه أو جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

❖ البند الخامس :-

يقدم بالمظروف الفنى كافة المواصفات الفنية وكذلك صور من المستندات الآتية :

تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف	ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة
البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي	شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها المأموريه التابع لها مقدم العطاء
شهادة القيد فى السجل التجارى والصناعي	سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكوميه والجامعيه معتمده من تلك الجهات
بيان الشكل القانوني لمقدم العطاء (عقد تأسيس الشركة)	تسجيل المنتج بوزارة الصحة
استمارة القيد بسجل المستوردين (استماره ١٤ س وكلاء تجاريون) سارية المفعول بالنسبه للأصناف المستورده أو ما يفيد أحقية الشركة بالإستيراد فى الأدوية والمستلزمات وما شبه ذلك معتمده من وزارة الصحة . عقد توزيع فى حالة الموزع للمستورد من الشركة الوكيله معتمد من الجهات المختصة	يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربيه أو باللغة الإنجليزيه مع الترجمة العربيه ولن يلتفت إلى البنود غير المترجمه .
يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به	ال التزام مقدمى العروض بالتسجيل على بوابة المشتريات الحكوميه
- يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصريه والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه	

❖ البند السادس :-

- على مقدم العطاء مراعاة ما يلي فى إعداد قائمة الأسعار التى يتم وضعها فى المظروف المالى موضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف .
- أوراق العطاء المالى مرقمه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف والسعر الجبرى لكل صنف ومعتمد من الشركة (صورة طبق الاصل) ومعتمد من جهة الاختصاص بوزارة الصحة + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات .
- تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة فى كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخه وموقعه من مقدم العطاء ومختومه بخاتمه .
- تكون الأسعار بالجنيه المصري وشامله القيمة المضافة وجميع أعمال التوريد .
- لا يجوز الكشط أو المحو فى جدول الفئات وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقماً وحرفاً والتوقيع عليها من مقدم العطاء .
- لا يلتفت إلى أى عطاء مبنى على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم فى المناقصة .
- يراعى عند التقييم المالى لتحديد السعر النهائى اللوائح والقوانين المنظمه فى هذا الشأن وأى مميزات تتقدم بها الشركات فى العطاء من بضاعة مجانية فى عيوبها الأصلية (بنفس الحجم والتركيز) وتكون من ذات الصنف بالبند وتحسب من أصل الكمية المطلوبة .
- لا يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
- لا يجوز نزع أى ورقه من هذه الكراسه ويتعين عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أى ملاحظات أو شروط أو تعديل فى المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصه يوضحها فى خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقه فى وضع أى شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالىه للعطاء .
- يقبل التعديل فى الأسعار من مقدم العطاء الأقل سعراً وبعد العرض على السلطه المختصة لتقرير ما إذا كان هذا التعديل لصالح المستشفيات من عدمه .

❖ البند السابع :-

- إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالىه يصبح التأمين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند إنقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهده رد التأمين المؤقت وفى هذه الحاله يصبح عطاؤه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاؤه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمى العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت و الترسية .

❖ البند الثامن :-

- للمستشفيات الحق فى مراجعة الأسعار المقدمه سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئه إذا اقتضى الأمر ذلك وفى حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفقيط فى حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام .

❖ البند التاسع :-

- يجوز لمقدم العطاء أو مندوبه أن يحضر جلسة فتح المظاريف الفنية والمالىه فى الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها على أن يتم تحديد مندوب الشركة الذى سيحضر جلسة فتح المظاريف بموجب تفويض رسمى من الشركة .

❖ البند العاشر :-

- ❖ إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء واتخاذ أية إجراءات البند الحادى عشر :-

- التوريد لمخازن المستشفيات طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م
- للمستشفيات الحق فى تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق فى المطالبة بأى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م
- للمستشفيات الحق فى تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالىه المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه بأى تعويض وفى حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
- بمجرد شراء كراسه الشروط والتقديم فى المناقصه يعتبر ذلك موافقة ضمنيّه اعلى ذلك .

❖ البند الثانى عشر :-

- على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالى لإخطاره بكتاب موصى عليه يعلم الوصول بقبول عطاءه التأمين النهائى ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسيه .

❖ **البند الثالث عشر :-**

- إذا لم يقيم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي الواجب سداده في المدة المحددة يكون للمهتشفيات بموجب إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول ودون الحاجة لاتخاذ أي إجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق المهتشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ١٨٢/٢٠١٨ م .
- كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خساره تلحق بها من اية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدي أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقوقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بموافقة السلطة المختصة إعطائه مهلة أخرى .

❖ **البند الرابع عشر :-**

- لا يجوز لمقدم العطاء ان يشترط لقبول عطائه كله كوحده واحده إلا إذا نصت شروط المهتشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمهتشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطاءين أو أكثر تجزئة المقادير المعطن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العملإلى آخره
- ولا يجوز التنازل عن العقد أو أمر التوريد إلى أي شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ويكتفى في هذه الحالة بالتصديق من البنك وموافقة المهتشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصة / الممارسة أو شروط التعاقد وبشرط ألا يخل ذلك بحقوق المهتشفيات لدى التعاقد أو الغير .

❖ **البند الخامس عشر :-**

- إذا ثبت على مقدم العطاء أو شرع بنفسه أو عن طريق غيره في تقديم رشوه إلى أحد موظفي الإدارة يحق للإدارة فسخ العقد ومصادرة التأمين بالكامل واتخاذ إجراءات شطبه والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

❖ **البند السادس عشر :-**

- إذا استغنت المهتشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه بأي شيء .
- كما للمهتشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد أو إلغاؤها .
- كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركة باستبدال الصنف توقع عليها جميع الغرامات .

- ❖ **تخصم أي زيادة في الأسعار إذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالي بذات الجهة أو جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .**

❖ **البند السابع عشر :-**

- يتم التوريد والتسليم بمخازن المهتشفيات خلال ثلاثة اسابيع من تاريخ أمر التوريد ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد .
- بالنسبة للأصناف المستورده يلزم إرفاق الإفراج الصحي الخاص بالتشغيلات المورده وكذلك يلزم تحديد مصنع الإنتاج الأصلي وبلد المنشأ لكل صنف وما يفيد باسم الشركة المستورده يعتمد من الجهات المختصة على ذلك ما لم تقر اللجنة بغير ذلك .

❖ **البند الثامن عشر :-**

- تلتزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمهتشفيات غير مسنوله عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمهتشفيات بما يتم توريده للعلاج الاقتصادي .

البند التاسع عشر :

- يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة

❖ **البند العشرين :-**

- يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال
- يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية مكمله لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات .



مستشفيات جامعة الزقازيق
إدارة المشتريات والمخازن

جلسة / / ٢٠ م

المناقصة العامة لتوريد

يُعتبر احكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بالمناقصات والمزايدات ولانتحة التنفيذيه مكمله لكل مالم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وماشملهم من تعديلات .

مدير الاداره

قطع غيار لبريد وتكييف بقطاعي الحوادث والسلام وتكييف البرتري

الكمية	الوصف	نوع
٢٥	طواقة فريون R22 (13.6kg)	١
١٠	R407C	٢
٢	R404A	٣
٤	R134A	٤
١٠	كباس وقاية ٥٥	٥
٢٠	٤٣	٦
٨	(C-SBN373) R407C 3PH ٤٣	٧
١٥	كلاية ١/٢	٨
١٢	٤ ١/٥	٩
٨	SC12G	١٠
٨	SC21G	١١
١	TL2 - 450 مودعة كاملة - ايفر	١٢
١	THL2 - 315 مودعة كاملة - ايفر	١٣
١	THL2 - 280 مودعة كاملة - ايفر	١٤
١	AT (8-612D) مودعة كاملة لبريد ايفر	١٥
١	Kit, display (York, YK)	١٦
٢	مفصل كمبائي SAS61 (800N)	١٧
٤	مفصل كمبائي SAS61 (400N)	١٨
١٢	LW68A مودعة خارجية (68W) مودل	١٩
١	Kit, proximity (York, YK) or (Kit, SCR)	٢٠
٥٠	فلتر ايربائي (٢٥ * ٥٩ * ٥٩)	٢١
٢٠	(٢٥ * ٢١ * ٥٩)	٢٢
١٥	٢٥ * ٥٩ * ٥٩	٢٣
٢٥	٢٥ * ٢١ * ٥٩	٢٤
٤٥	٢٣ * ٢١ * ٢١	٢٥
٢٥	٢٣ * ٢١ * ٢١	٢٦

الكمية	الوصف	نوع
١٠	كارتة لتحويل بالريفرير لحواسيب يونيكس	٢٧
١٠	٤٠٠٠	٢٨
٦	٣١١٥	٢٩
١٠	٢٢ ٦٣٥٩	٣٠
١٠	٢٢ ٦٣٥٨	٣١
١٠	٢٢ ٦٢٥٨	٣٢
١٠	٢٢ ٦٢١٥	٣٣
٤	٢٢ ٢٥٥	٣٤
١٥	٢٢ ٢٥٦	٣٥
٦	٢٢ ٢٥٧	٣٦
٥	٢٢ ٢٥٨	٣٧
٦	٢٢ ٢٥٩	٣٨
٥	٢٢ ٢٦٠	٣٩
١٥	٢٢ ٢٦١	٤٠
١٥	٢٢ ٢٦٢	٤١
٥	٢٢ ٢٦٣	٤٢
٥	٢٢ ٢٦٤	٤٣
٥	٢٢ ٢٦٥	٤٤
٥	٢٢ ٢٦٦	٤٥
١٥	٢٢ ٢٦٧	٤٦
٥	٢٢ ٢٦٨	٤٧
١	٢٢ ٢٦٩	٤٨
١	٢٢ ٢٧٠	٤٩
١	٢٢ ٢٧١	٥٠
١	٢٢ ٢٧٢	٥١

السيد أ.د/ المدير التنفيذي

تحية طيبة وبعد

برجاء التكرم من سيادتكم الموافقة على شراء وحدة تكييف (A.H.U) لزوم بنك الدم وذلك للعمل داخل نظام التكييف المركزي بمستشفى الجراحة .

Techⁿ Charⁿ :-

A.H.U (saiver)

Model :

St-122-45

$Q=3.2m^3/s$

C.C =88kw

9